



تعليمات تصريح تجربة التقنية المالية

الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية

بموجب القرار رقم ١ - ٤ - ٢٠١٨ وتاريخ ١٤٣٩/٤/٢٣ هـ

الموافق ٢٠١٨/١/١٠ م بناءً على نظام السوق المالية الصادر

بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ

المحتويات

الجزء الأول: نظرة عامة

١	مقدمة	١
٢	الأهداف والمبادئ	٢
٣	مقدمو الطلبات المستهدفون	٣

الجزء الثاني: متطلبات التقنية المالية

٥	متطلبات التصريح	٤
٨	عملية طلب التصريح	٥
٩	المتطلبات التنظيمية الإضافية	٦
١٠	فترة صلاحية التصريح	٧
١١	إلغاء الموافقة	٨

الملاحق

١٣	ملحق (أ) : عملية التقديم
١٥	ملحق (ب): نموذج التقديم

الجزء الأول: نظرة عامة

١. مقدمة

١- ١ الغرض من هذه التعليمات هو توفير إطار تنظيمي يدعم ابتكارات التقنية المالية ("فينتيك") في

السوق المالية في المملكة العربية السعودية (المملكة).

١- ٢ لغرض تطبيق أحكام هذه التعليمات، يُقصد بالكلمات والعبارات الواردة أدناه المعاني

الموضحة إزاء كل منها ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

منتجات التقنية المالية: منتجات وخدمات ونماذج أعمال ابتكارات التقنية المالية.

تصريح تجربة التقنية المالية (التصريح): تصريح لتمكين مقدمي الطلبات من المشاركة في

مختبر التقنية المالية لتقديم واختبار منتجات التقنية المالية المبتكرة ذات العلاقة بالسوق المالية

ضمن ضوابط و أطر زمنية محددة.

١- ٣ يحق لهيئة السوق المالية (الهيئة) تقديم إعفاءات من تطبيق أي من هذه المتطلبات التنظيمية

المنصوص عليها في هذه التعليمات أو تعديلها عند الاقتضاء بحسب تقديرها.

١- ٤ سوف تأخذ الهيئة في عين الاعتبار عدد المتقدمين الذين يمكن دعمهم بشكل فعال في مختبر

التقنية المالية في أي وقت وذلك لضمان توفير التوجيه الكافي لمقدمي الطلبات.

٢. الأهداف والمبادئ

٢- ١ يوضح هذا القسم أهداف ومبادئ هذه التعليمات، وعناصر أهلية منتج التقنية المالية وملاءمته

قبل التقديم على التصريح.

٢- ٢ يجب على مقدم الطلب أن يفهم بوضوح أهداف ومبادئ هذه التعليمات. كما ويجب التأكيد

على أنه لا يمكن استغلال التصريح لتجاوز الأنظمة واللوائح المحلية.

٢- ٣ لا تخل هذه التعليمات بأحكام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية.

٢- ٤ قد لا يكون من المناسب التقدم للحصول على التصريح في الحالات التالية:

أ - منتج التقنية المالية المقترح ليس له أي علاقة بأنشطة الأوراق المالية.

ب - منتج التقنية المالية المقترح مشابه للمنتجات المقدمة حالياً في المملكة، إلا إذا أثبت مقدم

الطلب أيّاً من التالي:

١. استخدام تقنية مختلفة، أو

٢. استخدام التقنية نفسها لكن بشكل مختلف.

ج - لم يتم تقديم الطلب ببذل العناية الواجبة، بما في ذلك معرفة المتطلبات التنظيمية ذات

الصلة بتقديم منتج التقنية المالية المقترح.

٢- ٥ عند النظر في طلب الحصول على التصريح، سوف تأخذ الهيئة في عين الاعتبار -من بين أمور

أخرى - ما يلي:

أ - الفوائد المحتملة لمنتج التقنية المالية المقترح؛

ب - المخاطر المحتملة المرتبطة بمنتج التقنية المالية المقترح والتدابير اللازمة للتحكم بها؛ و

ج - نزاهة مقدم الطلب وقدرته وسجله.

٢- ٦ ليس الهدف من التصريح إيجاد بيئة خالية من المخاطر لمنتجات التقنية المالية، بل يهدف

التصريح إلى تعزيز الابتكار في التقنية المالية في بيئة مسيطر عليها يمكن احتواء عواقب

الإخفاق فيها.

٣. مقدمو الطلبات المستهدفون

٣- ١ يحق لأي متقدم ينوي تقديم منتج تقنية مالية ضمن أنشطة الأوراق المالية التقدم للحصول على

التصريح، ولو لم يكن شخصاً مرخصاً له من الهيئة.

٣- ٢ لا يحتاج الشخص المرخص له الذي بحوزته الترخيص المناسب للنشاط الذي يرغب العمل به،

إلى الحصول على التصريح لاختبار منتج تقنية مالية تنطبق عليه جميع اللوائح والقواعد ذات

الصلة. من ناحية أخرى، إذا لم يكن لدى الشخص المرخص له الترخيص المناسب للنشاط

الذي يرغب في العمل به، فإنه يتعين عليه أن يتقدم إلى الهيئة لطلب الترخيص المناسب لممارسة

ذلك النشاط وفقاً لللائحة الأشخاص المرخص لهم.

٣- ٣ التصريح ليس منصفة للشخص الذي ينوي تقديم منتج تقنية مالية تنطبق عليه جميع اللوائح

والقواعد ذات الصلة، ويجب على هذا الشخص أن يتقدم إلى الهيئة بطلب الترخيص لممارسة

أعمال أوراق مالية وفقاً لللائحة الأشخاص المرخص لهم.

٣- ٤ يجوز للشخص المرخص له / الشخص الذي يرى أن التصريح هو الاطار التنظيمي المناسب

والوحيد لاختبار منتج التقنية المالية الخاص به، التقدم بطلب الحصول على التصريح، وللهيئة

الحق في قبول الطلب أو رفضه.

الجزء الثاني: متطلبات التقنية المالية

٤. متطلبات التصريح

٤- ١ يجب على مقدم الطلب الذي يود الحصول على التصريح للاشتراك في مختبر التقنية المالية أن

يثبت للهيئة بشكل مرضٍ ما يلي:

أ - أنه سيؤسس كياناً تجارياً في المملكة عندما يحصل على التصريح؛

ب - أن لديه موارد كافية ومناسبة، بما في ذلك الموارد المالية، لتطوير منتج التقنية المالية؛

ج - أنه سيقدم منتج التقنية المالية في المملكة بمجرد أن ينهي الاختبار بنجاح؛

د - أنه يتمتع بالقدرة والملاءمة لاختبار منتج التقنية المالية؛

هـ - أنه يتمتع بالنزاهة والقدر الكافي من المهارة والعناية والحرص، بما في ذلك - على سبيل

المثال لا الحصر - ما يلي:

١. التواصل مع العملاء، وذلك بتزويدهم بالمعلومات بصورة واضحة وعادلة وغير مضللة؛

٢. مراعاة مصالح العملاء، وذلك بمعاملتهم بإنصاف وعدل، ومراعاة مصالحهم؛

٣. معالجة تضارب المصالح بشكل عادل بين عملائه، أو بينه وبين عملائه؛

٤. القدرة على ضمان سرية معلومات العملاء.

و - وفاءه بجميع التزاماته بموجب نظام مكافحة غسل الأموال، وقواعد ولوائح مكافحة

غسل الأموال وتمويل الإرهاب السارية في المملكة؛

ز - أنه سيفصح للهيئة عن جميع الأحداث المهمة أو التغييرات في نموذج عمله؛

ح - أنه قد بذل الحرص الواجب، بما في ذلك معرفة القواعد والمتطلبات التنظيمية ذات الصلة

بتقديم منتج التقنية المالية المقترح؛ و

ط - القدرة على الالتزام بجميع المتطلبات التنظيمية الإضافية التي قد تفرضها الهيئة.

٤- ٢ - على مقدم الطلب ان يقدم في طلبه المستندات والمعلومات ذات العلاقة واللازمة لبيان المتطلبات

التالية:

أ - المعرفة التقنية والتجارية ذات الصلة والخبرة في تطوير منتج التقنية المالية واختباره.

ب - القدرة على تحديد العملاء المستهدفين لمنتج التقنية المالية، والمتطلبات التنظيمية الإضافية

بوضوح، وبيان مراحل الاختبار الرئيسية والنتائج المرجوة؛

ج - القدرة على اقتراح جدول زمني مقبول لتقديم التقارير إلى الهيئة عن وضع التجربة والتقدم

المحرز في تطوير منتج التقنية المالية واختباره؛

د - المخاطر الجوهرية الناشئة عن منتج التقنية المالية وكيف ينبغي تقييمها والحد منها،

وتفاصيل الإجراءات الوقائية اللازمة؛ و

هـ - القدرة على وضع استراتيجية تخارج عادلة ومناسبة للعملاء عند التوقف عن تقديم منتج

التقنية المالية لأي سبب كان، على أن تتضمن - على سبيل المثال لا الحصر - ما يلي:

١. التوقف عن طرح منتجات تقنية مالية للعملاء الجدد والحاليين.

٢. إخطار العملاء بقرار التوقف وأسبابه؛

٣. التخلص من جميع المعلومات السرية بما في ذلك معلومات العملاء الشخصية التي

جُمعت خلال فترة الاختبار؛ و

٤. تقديم تقرير إلى الهيئة عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ استراتيجية الخارج.

٤- ٣ يجب على منتج التقنية المالية المقترح أن يستوفي المعايير التالية قبل تقديم طلب الحصول على

التصريح:

أ - أن ينطوي على نشاط ذي علاقة بالأوراق المالية (أي أنه يدخل في نطاق الأنشطة التي

تنظمها الهيئة)؛

ب - أنه يعزز الابتكار في التقنية المالية، من حيث تطبيقات الأعمال ونموذج تقديم التقنية؛

ج - لدى المنتج إمكانية ل:

١. تعزيز النمو الكبير والكفاءة أو المنافسة في السوق المالية؛

٢. تعزيز حلول أفضل للمطابقة والالتزام وإدارة المخاطر في السوق المالية؛ أو

٣. تحسين الخيارات المتاحة ورفاهية العملاء.

د - أن يكون في مرحلة متقدمة بما فيه الكفاية من التطوير تسمح باختباره (أو تجربته).

٤- ٤ يحق للهيئة في أي وقت أن تعدّل أو تفرض أي معايير إضافية، تراها ضرورية لمعالجة مخاوف

تنظيمية.

٥. عملية طلب التصريح

٥- ١ إذا كان مقدم الطلب مناسباً للمشاركة في الإطار التنظيمي للتصريح (كما هو مبين في

القسم ٣ أعلاه) ومستوفياً لمتطلبات التصريح (المنصوص عليها في القسم ٤ أعلاه)، فإنه يحق له

تقديم طلب التصريح من خلال إكمال النموذج المرافق في ملحق (ب) وإرساله إلى الهيئة عبر

البريد الإلكتروني: FinTech.ExPermit@cma.org.sa

٥- ٢ بمجرد تقديم الطلب ستراجع الهيئة وتبلغ مقدم الطلب بمدى أهليته للحصول على التصريح.

٥- ٣ ستعمل الهيئة مع مقدم الطلب لتحديد المتطلبات التنظيمية الإضافية (المبينة في القسم ٦ أدناه)

التي ستطبق على مقدم الطلب ومنتج التقنية المالية خلال فترة الاختبار. بعد ذلك يقيم مقدم

الطلب ما إذا كان قادراً على استيفاء هذه المتطلبات.

٥- ٤ إذا كان مقدم الطلب قادراً ومستعداً لاستيفاء المتطلبات التنظيمية الإضافية (المبينة في القسم

السادس ٦ أدناه) على النحو المنصوص عليه من قبل الهيئة خلال فترة الاختبار، فسوف يُمنح

مقدم الطلب التصريح.

٥- ٥ بمجرد أن تمنح الهيئة التصريح، يحق لمقدم الطلب اختبار منتج التقنية المالية ضمن المتطلبات

التنظيمية الإضافية (المنصوص عليها في القسم السادس ٦ أدناه).

٥- ٦ تفاصيل عملية تقديم طلب التصريح موضحة في الملحق (أ)

٦. المتطلبات التنظيمية الإضافية

٦- ١ - لمنح التصريح، قد تفرض الهيئة متطلبات تنظيمية إضافية بما في ذلك شروط وحدود على مقدم

الطلب ومنتج التقنية المالية. ويمكن أن تُستتبط هذه المتطلبات التنظيمية من لوائح الهيئة

التفيزية الملائمة. وقد تتضمن هذه المتطلبات التنظيمية -على سبيل المثال لا الحصر - أياً

مما يلي:

أ - عدد ونوع العملاء الذين يحق لمقدم الطلب التعامل معهم ضمن التصريح؛

ب - نوع وحجم صفقات العملاء التي يحق لمقدم الطلب تنفيذها؛

ج - تقييم مدى ملاءمة العملاء وموافقتهم الخطية قبل التعاقد؛

د - قدرة مقدم الطلب على حماية أصول العملاء؛

هـ - المتطلبات ذات العلاقة بتعامل مقدم الطلب مع معلومات العملاء وحمايتها؛

و - طريقة ونوع الترويج المالي الذي يمكن أن ينفذه مقدم الطلب وتقديم الإفصاحات المرتبطة

به إلى العملاء؛

ز - المعلومات الأساسية التي يتعين تضمينها في اتفاقية العميل؛

ح - متطلبات الكفاية المالية (إن وجدت)؛ و

ط - المتطلبات ذات العلاقة بتقديم التقارير المالية لمقدم الطلب وغيرها من تقارير.

٦- ٢ يحق للهيئة، في أي وقت خلال فترة صلاحية التصريح، إخطار مقدم الطلب كتابياً، بإلغاء أو

تغيير أي من المتطلبات النظامية الإضافية المفروضة على مقدم الطلب أو فرض متطلبات نظامية

إضافية أخرى.

٧. فترة صلاحية التصريح

٧- ١ يجب أن لا تتجاوز فترة صلاحية التصريح (فترة الاختبار) عامين من تاريخ موافقة الهيئة.

٧- ٢ لتمديد فترة الاختبار، يجب تقديم طلب خطي من قبل مقدم الطلب إلى الهيئة في موعد لا يقل

عن ثلاثة أشهر قبل انتهاء فترة الاختبار أو في أي وقت توافق عليه الهيئة، ويجب أن يوضح

الطلب الوقت الإضافي المطلوب وأسباب طلب التمديد.

٧- ٣ لا يجوز تمديد فترة الاختبار إلا في ظروف استثنائية وتحتفظ الهيئة بحقها في رفض أي طلب

للتمديد.

٧- ٤ عند انتهاء فترة الاختبار، يمكن لمقدم الطلب اختيار إما:

أ - تنفيذ استراتيجية التخارج؛ أو

ب - تقديم منتج التقنية المالية على نطاق أوسع، شريطة ما يلي:

١. قناعة كل من الهيئة ومقدم الطلب أن التصريح حقق نتائج الاختبار المرجوة. و

٢. وجود خطة / استراتيجية لتقديم المنتج على نطاق أوسع.

٣. أن يكون مقدم الطلب قادراً و مستعداً للامتثال الكامل لنظام السوق المالية ولوائحه

التفذية.

٧- ٥ يحق للهيئة حظر تقديم منتج التقنية المالية في السوق بعد انتهاء فترة الاختبار للأسباب التالية:

أ - عدم نجاح الاختبار استناداً إلى معايير الاختبار المتفق عليها؛ أو

ب - أن منتج التقنية المالية له عواقب سلبية غير مقصودة على السوق.

وفي هذه الحالة يجب على مقدم الطلب تنفيذ استراتيجية التخارج.

٨. إلغاء الموافقة

٨- ١ يحق للهيئة إلغاء الموافقة على منح التصريح في أي وقت قبل نهاية فترة الاختبار في الحالات

التالية:

أ - إخفاق مقدم الطلب في تحقيق الغرض المنشود، استناداً إلى أحدث سيناريوهات الاختبار

والنتائج المتوقعة والجدول الزمني؛

ب - عدم قدرة مقدم الطلب على الامتثال الكامل للمتطلبات التنظيمية ذات الصلة في نهاية

فترة الاختبار؛

ج - اكتشاف عيب في منتج التقنية المالية بحيث تفوق المخاطر فوائد المنتج، مع إقرار مقدم

الطلب بأن العيب لا يمكن معالجته خلال مدة الاختبار؛


د - خرق أي من المتطلبات التنظيمية المفروضة خلال فترة الاختبار؛

هـ - خرق أي من اللوائح التنفيذية للهيئة أو أي نظام معمول به في المملكة أو في الخارج مما قد

يؤثر في نزاهة مقدم الطلب وسمعته.

٨- ٢ عند إلغاء الموافقة، يجب على مقدم الطلب تنفيذ استراتيجية التخارج فوراً.

ملحق (أ)
عملية التقديم



ملحق (ب)
نموذج التقديم

١. بيانات مقدم الطلب

معلومات عامه

١- ١ الاسم:

١- ٢ عنوان المقر الرئيس لمقدم الطلب:

١- ٣ البريد الإلكتروني:

١- ٤ رقم الهاتف والفاكس:

١- ٥ رقم الهوية / جواز السفر

١ - ٦ هل أعدّ الطلب مقدّم خدمة خارجي نيابةً عن مقدم الطلب ؟ إذا كان نعم

لا

الجواب نعم، فاذكر الآتي:

أ - اسم مُعدّ الطلب:

ب - اسم المنشأة وعنوانها الرئيس

ج - البريد الإلكتروني:

د - رقم الهاتف والفاكس

هـ - رقم الهوية / جواز السفر: رقم السجل التجاري

<input type="text"/>	<input type="text"/>
----------------------	----------------------

الموارد، والخبرة، وسجل مقدم الطلب

٧- ١ تفاصيل موارد مقدم الطلب، بما فيها الموارد المالية لتطوير واختبار منتج التقنية المالية:

٨- ١ تفاصيل المعرفة الفنية والتجارية ذات الصلة لمقدم الطلب والخبرة في تطوير منتج التقنية المالية واختباره:

٩- ١ تفاصيل خبرة مقدم الطلب في التقنية المالية (إن وجدت):

١٠- ١ تفاصيل المعرفة الفنية والتجارية ذات الصلة لفريق العمل لدى مقدم الطلب والخبرة في تطوير منتج تقنية مالية واختباره:

١١- ١ هل مقدم الطلب مرخص من قبل هيئة حكومية أو هيئات رقابية أخرى أو يخضع لإشرافها؟

إذا كان الجواب بنعم، يُرجى تقديم التفاصيل:

٢. الكيان الاعتباري (منشأة) لمقدم الطلب (إن وجد)

٢- ١ إذا كان مقدم الطلب منشأة تجارية:

أ- يُرجى تحديد الكيان القانوني للمنشأة (على سبيل المثال: شركة مساهمة، شركة مسؤولية محدودة):

ب- رقم السجل التجاري:

ج- قائمة كاملة لفريق العمل في المنشأة، بما في ذلك مقدم الطلب، والمؤسسون، والمساهمون، وأعضاء الجهاز التنفيذي، وأعضاء مجلس الإدارة، والموظفون. يرجى تقديم الهيكل التنظيمي للمنشأة مرافقاً لهذا النموذج:

٢- ٢ إذا كان مقدم الطلب شخصاً طبيعياً:

أ- يرجى تحديد الاسم المقترح للمنشأة التي ستُشأ في المملكة:

ب- الكيان القانوني المقترح (على سبيل المثال: شركة مساهمة، شركة مسؤولية محدودة):

ج- هيكل الملكية المقترحة:

د - قائمة كاملة لفريق العمل المقترح، بما في ذلك مقدم الطلب، والمؤسسون، والمساهمون، وأعضاء الجهاز التنفيذي، وأعضاء مجلس الإدارة، والموظفون. يرجى تقديم الهيكل التنظيمي للمنشأة مرافقاً لهذا النموذج:

٢- ٣ هل لدى مقدم الطلب، وقت إعداد هذا الطلب، منشأة تعمل حالياً في أنشطة التقنية المالية، أو أعمال الأوراق المالية، أو الأنشطة البنكية؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

٢- ٤ هل يقدم مقدم الطلب أعمال التقنية المالية أو ينوي تقديمها في دولة أخرى؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

٣. متطلبات القدرة والملاءمة

٣ - ١ هل قامت هيئة السوق المالية أو أي جهة حكومية أخرى أو هيئة مهنية أو منشأة تنظيم ذاتي في

المملكة العربية السعودية أو خارجها خلال السنوات العشر الماضية بأي من الآتي:

أ - اكتشفت أن مقدم الطلب أو أي شخص يسيطر عليه بشكل مباشر أو غير مباشر قدم

بيانات كاذبة أو أغفل تقديم أية بيانات ؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

ب - اكتشفت أن مقدم الطلب أو أي شخص يسيطر عليه بشكل مباشر أو غير مباشر متورط

في انتهاك قواعدها أو أنظمتها ؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

ج - اكتشفت أن مقدم الطلب أو أي شخص يسيطر عليه بشكل مباشر أو غير مباشر كان

السبب في رفض أو تعليق أو إلغاء أو فرض قيود على ترخيصه بممارسة أي عمل يتعلق

بممارسة أعمال الأوراق المالية، أو أعمال التقنية المالية أو أي نشاط استثماري آخر ؟ إذا

كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

د - أصدرت أي حكم أو قرار ضد مقدم الطلب أو أي شخص يسيطر عليه بشكل مباشر أو

غير مباشر فيما يتعلق بممارسة أعمال الأوراق المالية أو أعمال التقنية المالية أو أي نشاط

استثماري آخر ؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

هـ - أصدرت حكماً على مقدم الطلب أو أي شخص يسيطر عليه بشكل مباشر أو غير مباشر بالتوقف أو الكف عن أي نشاط؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

و - فرضت غرامة مالية على مقدم الطلب أو أي شخص يسيطر عليه بشكل مباشر أو غير مباشر؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

٣- ٢ هل قامت أي محكمة في المملكة العربية السعودية أو خارجها خلال السنوات العشر الماضية بأي من الآتي:

أ - حظرت على مقدم الطلب أو منعه أو أي شخص يسيطر عليه بشكل مباشر أو غير مباشر من ممارسة أي نشاط يتعلق بأعمال الأوراق المالية، أو أعمال التقنية المالية، أو أي نشاط استثماري آخر؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

ب - اكتشفت أن مقدم الطلب أو أي شخص يسيطر عليه بشكل مباشر أو غير مباشر كان متورطاً في أي مخالفة لأي من الأنظمة أو اللوائح المعمول بها في المملكة؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

ج - رفضت أي دعوى مدنية تتعلق بالاستثمار مرفوعة من هيئة تنظيمية أجنبية ضد مقدم الطلب أو أي شخص يسيطر عليه بشكل مباشر أو غير مباشر؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

٣- ٣ هل مقدم الطلب أو أي شخص يسيطر عليه بشكل مباشر أو غير مباشر خاضع حالياً لأي إجراء نظامي مدني أو جنائي قد تترتب عليه الإجابة بنعم عن أي جزء من البنود ٣,١ أو ٣,٢؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

٣- ٤ هل تم في السنوات العشر الماضية إعلان إفلاس مقدم الطلب أو أحد مسؤوليه أو أحد مديريه التنفيذيين أو أي شخص مسجل تابع له من قبل أي جهة في المملكة العربية السعودية أو خارجها؟ إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر التفاصيل:

٤. تفاصيل منتج التقنية المالية

٤- ١ وضع كيف لمنتج التقنية المالية أن يسد الحاجات (أو يعالج المشاكل) ذات الصلة بأعمال الأوراق المالية:

٤- ٢ وضع كيف لمنتج التقنية المالية أن يعزز الابتكار في التقنية المالية، من حيث نموذج تقديم التقنية:

٤- ٣ فيما يتعلق بالبند رقم ٤.٢ أعلاه، اشرح كيف سيسد منتج التقنية المالية الثغرات في السوق المالية أو كيف سيوفر فرصاً جديدة للسوق المالية:

٤- ٤ وضع فوائد منتج التقنية المالية، بما في ذلك قدرته على:

١. تعزيز النمو الكبير أو الكفاءة أو المنافسة في السوق المالية؛
٢. تقديم حلول أفضل للمطابقة والالتزام وإدارة المخاطر في السوق المالية؛ أو
٣. تحسين خيارات العملاء ومراعاة مصالحهم.

٤- ٥ وضع كيف أن منتج التقنية المالية في مرحلة متقدمة بما فيه الكفاية وجاهز للتجربة في مختبر التقنية المالية، مع ذكر تفاصيل التمويل الفعلي الذي تم جمعه أو التمويل المحتمل والمطلوب جمعه لمنتج التقنية المالية (إن وجد):

٤- ٦ اذكر وصفاً موجزاً لمنتج التقنية المالية الذي سيجرب في مختبر التقنية المالية، بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - الآتي:

أ - شرح لماذا يحتاج منتج التقنية المالية إلى الاختبار في مختبر التقنية المالية ولا يمكن تقديمه خلاف ذلك:

ب - اذكر الأبحاث التسويقية التي أجريت لتقييم المنتج وحجم الطلب واستعداد القطاعات المالية ذات الصلة والعملاء المستهدفين في المملكة لاستخدام منتج التقنية المالية (يُرجى تقديم الإحصاءات ذات الصلة والبيانات الداعمة حيثما ينطبق ذلك):

٤- ٧ اشرح بالتفصيل برنامج اختبار منتج التقنية المالية، بما في ذلك: أ - أهداف ونتائج الاختبار المرجوة:

ب - مؤشرات قياس مدى نجاح الاختبار في تحقيق أهدافه ونتائجه:

ج - شروط وحدود الاختبار، ومن ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - ما يلي:

١. عدد العملاء وأنواعهم.

٢. حجم الصفقة وإجمالي حدود التعرض.

د - خطة التواصل مع العملاء والإفصاح عن مخاطر الاختبار:

هـ - أي ضمانات يقترحها مقدم الطلب قبل البدء في اختبار منتج التقنية المالية (إن وجدت):

و - المراحل الرئيسية للاختبار والجدول الزمني لتحقيقها

٤- ٨ صف برنامج الرقابة المقترح للاختبارات، بما في ذلك:

أ - المخاطر الجوهرية الناتجة عن منتج التقنية المالية:

ب - التدابير اللازمة لتخفيف المخاطر والأثر السلبي على العملاء الناتج عن أي إخفاق في

الاختبار:

ج - التدابير اللازمة للوقاية من غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب (إن أمكن):

٤- ٩ وضع الجدول الزمني المقترح لتزويد الهيئة بالتقارير عن التقدم المحرز في تطوير منتج التقنية

المالية واختباره:

٤- ١٠ صِفْ استراتيجية التخارج للعملاء في حال اكتمال الاختبار أو إيقافه أو إلغاء التصريح من قبل

الهيئة:

٤- ١١ صِفْ استراتيجية العمل / الخطة لتقديم منتج التقنية المالية على نطاق أوسع بعد إنهاء الاختبار

بنجاح:

٤- ١٢ أرفق أي معلومات أخرى ذات صلة بمنتج التقنية المالية كمخططات تدفق العمليات والعروض

الترويجية وغيرها.

٥. توقيع نموذج طلب التصريح وتعهد مقدم الطلب

- ١- ٥ يقر ويتعهد مقدم الطلب بالالتزام هو وجميع موظفيه بجميع الأنظمة واللوائح، والتعليمات المنظمة لأعمال التقنية المالية في المملكة العربية السعودية.
- ٢- ٥ يقر مقدم الطلب بأن المعلومات والبيانات الواردة في هذا الطلب، وكذلك الملاحق المرافقة له والمعلومات الأخرى المقدمة بموجبه، والتي تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذا الطلب، وافية و واضحة وصحيحة وغير مضللة.
- ٣- ٥ كذلك يقر مقدم الطلب (إلى الحد الذي لم يتم فيه تعديل أي معلومات سبق تقديمها) بأن هذه المعلومات دقيقة و وافية حتى تاريخ توقيع هذا الطلب.
- ٤- ٥ ويتعهد مقدم الطلب وحتى صدور الموافقة على طلب التصريح بإبلاغ الهيئة كتابياً فور حدوث أو إجراء أي تغيير في أي معلومات أو بيانات مقدمة بموجب هذا الطلب.
- ٥- ٥ يقر مقدم الطلب أنه على حد علمه واعتقاده، بعد بذل العناية اللازمة، أن الأفراد قادرين وملائمون لأداء المهام ذات الصلة بهذا الطلب.
- ٦- ٥ يؤكد مقدم الطلب أن لديه الصلاحية لتقديم هذا الإشعار والتعهد كما هو موصوف أعلاه والتوقيع على هذا الطلب.

	التوقيع
	التاريخ
	اسم مقدم الطلب
	اسم المفوض إليه التوقيع